

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 شوال عام 1430 الموافق 11 أكتوبر سنة 2009، يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 شوال عام 1430 الموافق 11 أكتوبر سنة 2009، يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

إن الأمين العام للحكومة،

وزير المالية،

وزير الشؤون الدينية والأوقاف،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 99 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1409 الموافق 27 يونيو سنة 1989 الذي يحدد صلاحيات وزير الشؤون الدينية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 190 المؤرخ في 26 صفر عام 1424 الموافق 28 أبريل سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07 - 308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات وتصنيفها، وكذا مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين بالإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، طبقا للجدول الآتي :

التصنيف		التعداد حسب طبيعة مقد العمل				مناصب الشغل	
الرقم الاستدلالي	المنصف	التعداد (2+1)	مقد محدد المدة (2)		مقد غير محدد المدة (1)		
			التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل
200	1	8	-	-	-	8	عامل مهني من المستوى الأول
200	1	20	-	-	20	-	عون الخدمة من المستوى الأول
200	1	20	-	-	-	20	حارس
219	2	2	-	-	-	2	سائق سيارة من المستوى الأول
240	3	-	-	-	-	-	عامل مهني من المستوى الثاني
240	3	-	-	-	-	-	سائق سيارة من المستوى الثاني
240	3	-	-	-	-	-	عون الخدمة من المستوى الثاني
263	4	-	-	-	-	-	سائق سيارة من المستوى الثالث ورئيس حظيرة
288	5	1	-	-	-	1	عامل مهني من المستوى الثالث
288	5	-	-	-	-	-	عون خدمة من المستوى الثالث
288	5	11	-	-	-	11	عون وقاية من المستوى الأول
315	6	-	-	-	-	-	عامل مهني من المستوى الرابع
348	7	1	-	-	-	1	عون وقاية من المستوى الثاني
		63	-	-	20	43	المجموع العام

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسّميّة
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية.

حررّ بالجزائر في 22 شوال عام 1430 الموافق 11
أكتوبر سنة 2009.

وزير الشؤون الدينية والأوقاف **وزير المالية**
بومبد الله فلام الله **كريم جودي**

من الأمين العام للحكومة
وبتفويض منه
المدير العام للتوظيف العمومية
جمال خرشي